

فاحد عشر الى تسعة عشر بوضع الاسم الاول دون
 التاء لان الاعمين اعني العشرة مع ما يتوقف عليها
 لما تنقل من تارة اسم احد كمن اثبات علامة التانيث
 فيها لا امتناع اجتماعه في اسم واحد فتقول احد
 عشر رجلا واحدا عشرة امرأة يؤنث احده ولم
 تسقط التاء التي سقطت عنها علامة التانيث من العشرة
 ليلا يجمع علامة متا تانيث اعني اثبات الالف في احدها
 وسقطت التاء من عشرة وفي المذكر تسقط التاء من
 عشرة ليلا يجمع علامة متا تذكير في اسم واحد لان ذلك
 ممتنع ايضا واثنان عشرة امرأة واثنان عشر رجلا
 وثلاث عشرة امرأة وهكذا الى تسعة عشر تليث التاء
 في الاسم الاول في المذكر وتسقط من الاسم التانيث
 المؤنث بالعكس شين العشرة سكونها في الجاز
 وبها بنو تميم واما حرف باخره الواو والتون من
 الاعداد نحو عشرون وثلاثون فاعلم كروا الموحدين

له صدك من لفظه لا للتيسر الواحد بالجمع لانك اذا
 قلت شاء متلا وار دت الواحد المذكر فقد التيسر
 بالجمع لان الجمع شاء ايضا قال يونس اذا اردوا
 ذكر قالوا يذره شاة ذكرا وجمامة ذكر **قول**
 وتانيث العدد من الثلاثة الى العشرة عكس
 تانيث جمع الاشياء وانما انعكس قضية التانيث
 والتذكير في الثلثة الى العشرة نحو ثلثة رجال وثلثة
 نسوة لان رجلا لا قدمت في الاعتبار على النسوة
 نظرا الى الافراد وقد ايشها التفسير فانث العدد
 ثم لما انتهى الامر الى اعتبار النسوة فاستثنى عن
 الفاء الفرق ويؤنث عن زيادة تاء اخرى لا امتناع
 اجتماع علامة التانيث لزوم حذف التاء بهذا في الثلثة
 الى العشرة وانما الواحد والاثنان فقد سبقت فيهما
 سبيل القياس فقالوا للمذكرة واحدة واثنان والمؤنث
 واحدة واثنان او ثنتان وانما فوق العشرة

فاحد عشر